

111131 - هل ننصح بالسفر لبلاد الكفر ليتقوى مادياً ويرجع لبلده المسلم ؟

السؤال

أنا أقيم في بلد عربي ، والحالة المعيشية لنا لا تمكننا من بناء أسرة في ظل الفساد الخلقي الحاصل عندنا ، إذ إنه من شبه المستحيلات أن توفر مسكناً للزواج ، والاستقرار في وقت كثر فيه الفحش ، والعري ، والإباحيات ، وغلاء الأسعار ، والكثير من الشباب يهاجر إلى أوروبا أو أمريكا لمواصلة الدراسات العليا ، والعمل ، والزواج ، لتحسين ظروفنا المعيشية ، والعودة بعد تكوين أنفسنا مادياً ، ودراسياً للاستقرار في بلداننا ، أو في البلدان العربية . هل يعتبر هذا من عدم التوكل على الله ؟ أم أنه من باب الأخذ بالأسباب ؟ .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً :

يجب على المسلم أن يعتقد اعتقاداً جازماً أن الله تعالى قد قدرَّ عليه رزقه في الأزل ، وأنه تعالى أمر ملائكته أن يكتبوا رزقه وهو في بطن أمه ، وعليه أن يعتقد أنه لن تموت نفسٌ حتى تستوفي رزقها الذي قدره الله لها ، كما تستوفي أجلها الذي كتبه الله لها ، وبذلك جاءت النصوص النبوية الواضحة كما سيأتي .

ثانياً :

ننبه في هذا السياق إلى أمور غاية في الأهمية ، منها :

1. ما قلناه آنفاً لا ينافي الأخذ بالأسباب في تحصيل الرزق ، والمسلم مأمور ببذل الأسباب التي تأتي له بالمال ، لكن لا ينبغي له الاتكال على هذه الأسباب وجعلها مسببات للرزق ! .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله :

"فالالتفات إلى الأسباب : شرك في التوحيد ، ومحو الأسباب أن تكون أسباباً : نقصٌ في العقل ، والإعراض عن الأسباب المأمور بها : قدحٌ في الشرع ، فعلى العبد أن يكون قلبه معتمداً على الله ، لا على سبب من الأسباب ، والله ييسر له من الأسباب ما يصلحه في الدنيا والآخرة ، فإن كانت الأسباب مقدورة له ، وهو مأمور بها : فعَلَّها مع التوكل على الله ، كما يؤدي الفرائض ، وكما يجاهد العدو ، ويحمل السلاح ، ويلبس جنَّة الحرب (الدرع) ، ولا يكتفي في دفع العدو على مجرد توكله بدون أن يفعل ما أمر به من الجهاد ، ومَنْ تَرَكَ الأسباب المأمور بها : فهو عاجز ، مفرط ، مذموم" انتهى .

" مجموع الفتاوى " (8 / 528 ، 529) .

2. لا يجوز للمسلم سلوك الطرق المحرمة في تحصيل المال .

3. لا ينبغي للمسلم أن يعيش مع همّ الرزق ، وهمّ تأمين المستقبل لأولاده - كما يقول كثيرون - ، وينذر حياته من أجل هذا الأمر ، ومثل هذا الأمر فيه مفسدتان :

أ. أنه يدل على خلل في اعتقاده بأن رزقه مكتوب لا ريب فيه .

ب. أنه قد يجعله يرتكب المحرمات من أجل تحصيل المال ، كأن يأخذ المال بالربا ، أو يعمل في أماكن لا يحل له العمل بها . وقد سئل علماء اللجنة الدائمة للإفتاء :

هل يعتبر قول المرأة العاملة أو اعتقادها : (أنها تعمل من أجل أن تؤمّن مستقبلها ، ومستقبل أبنائها فيما لو طلقت أو توفي زوجها ، فهي لا تدري ما تأتي به الأيام من أمور) : هل يعتبر هذا من القبح في عقيدة القضاء والقدر لدى المسلم ؟ فأجابوا :

"المسلم يؤمن بقضاء الله وقدره ، وأن الله كتب رزقه عند نفخ الروح فيه وهو في بطن أمه ، وأن رزقه آتية لا محالة ؛ لما ثبت عن عبد الله بن مسعود قال : حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم : (إن أحدكم يُجمع خلقه في بطن أمه - إلى قوله - : ثم يبعث الله ملكاً بأربع كلمات ، فيكتب عمله وأجله ورزقه وشقي أو سعيد) الحديث - متفق عليه - ؛ ولما رواه جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (أيها الناس اتقوا الله ، وأكملوا في الطلب ، فإن نفساً لن تموت حتى تستوفي رزقها ، وإن أبطأ عنها ، فاتقوا الله ، وأكملوا في الطلب ، خذوا ما حل ودعوا ما حرم) رواه ابن ماجه في " سننه " (ج 2 ص 725) ، ورواه ابن حبان في " صحيحه " .

واعتقاد ذلك والإيمان به لا ينافي أن يسعى الإنسان في طلب الرزق ، وبذل الأسباب المشروعة في ذلك ، مع عدم الاعتماد عليها ، والاعتقاد بأن الرازق ، والنافع ، والضار : هو الله وحده سبحانه .

وما يجري على ألسن بعض الناس من قوله : " أوْمِنُ مستقبلي ، أو مستقبل أولادي " : فهذه الألفاظ التي يستعملها من يغلو في الاعتماد على النفس والمناصب والماديات وحدها .

فينبغي للمسلم أن يبتعد عن مثل هذه الألفاظ ، التي تقدح في كمال توكله على الله ، وفي كمال رجائه لله ، وخوفه منه ، وأن يلجأ إلى الله سبحانه ويتضرع بين يديه في الشدة والرخاء ، مع الأخذ بالأسباب المشروعة ، كما أمر الله ورسوله صلى الله عليه وسلم انتهى .

الشيخ عبد العزيز بن باز ، الشيخ عبد العزيز آل الشيخ ، الشيخ عبد الله بن غديان ، الشيخ صالح الفوزان ، الشيخ بكر أبو زيد .

" فتاوى اللجنة الدائمة " 2 (2 / 505 - 507) .

ثالثاً :

السفر إلى بلاد الكفر فيه مخاطرة عظيمة على الدين والأخلاق ، والذي يعيش في تلك الديار قد يحصل مالا ، لكن ذلك - في غالب الأحيان - سيكون على حساب شيء كثير من دينه وسلوكه ، وإن نجا هو من ذلك فلن تنجو أسرته من بنين وبنات بسهولة ، فهو يخاطر ويغامر ، ولكن للأسف يخاطر ويغامر بدينه ، وقلّ من يسلم .

وبما أن الله تعالى جعل لكم باب رزق في بلاد عربية مسلمة : فأنتم في غنى عن المخاطرة ، فالتزم التقوى ، واحرص على

الفضيلة ، ولا تلتفت لبناء دنيا على حساب دين ، ولا تعمّر دنياك بخراب آخرتك .

واعلم أن كثيرين عضوا - ويعضون - أصابع الندم على ذهابهم لتلك البلاد ، وعدم قدرتهم على الرجوع لبلادهم ، إما فتنة بالحياة هناك والمال ، وإما بسبب عجزه وضعفه بسبب كبر أولاده ، وعدم القدرة على السيطرة عليهم ، فانظر إلى الهالك كيف هلك ولا تسلك طريقه ، وانظر إلى الناجي كيف نجا واحرص على المشي على طريقه .

سئل علماء اللجنة الدائمة للإفتاء :

هل تجوز الهجرة إلى بلاد الكفر للعمل فيه ، وهل يجوز أخذ جنسية غير جنسية إسلامية ؟ .

فأجابوا :

"إذا أردت العمل وطلب الرزق : فعليك بالسفر إلى بلاد المسلمين لأجل ذلك ، وفيها غنية عن بلاد الكفار ؛ لما في السفر إلى بلاد الكفر من الخطر على العقيدة ، والدين ، والأخلاق ، ولا يجوز التجنس بجنسية الكفار ؛ لما في ذلك من الخضوع لهم ، والدخول تحت حكمهم" انتهى .

الشيخ عبد العزيز بن باز ، الشيخ عبد العزيز آل الشيخ ، الشيخ عبد الله بن غديان ، الشيخ صالح الفوزان ، الشيخ بكر أبو زيد .

" فتاوى اللجنة الدائمة " (12 / 58) .

ونسأل الله تعالى أن يرزقك رزقاً حسناً ، وأن يوفقك لما فيه رضاه ، وأن يثبتك على الحق ، وأن يجمع شملك مع أسرتك على طاعته .

والله أعلم